

وزارة التجارة والصناعة
قرار رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٠

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها ؛
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٥٣ لسنة ١٩٥٨ بإنشاء الغرف الصناعية ؛
 وعلى قرار وزير الصناعة رقم ٤١٤ لسنة ١٩٨٦ بفرض رسم لدعم صناعة
 الدخان والسجائر المعدل بالقرار الوزاري رقم ١٠٩٣ لسنة ٢٠١٧ ؛
 وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ١٤٢٩ لسنة ٢٠١٧ بإعادة تشكيل
 لجنة دعم صناعة الدخان والسجائر ؛
 وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة غرفة الصناعات الغذائية بتاريخ ٩ فبراير ٢٠٢٠ ؛

قرر :
(المادة الأولى)

يعاد تشكيل لجنة دعم صناعة الدخان والسجائر المنصوص عليها
 بالقرار الوزاري رقم ٤١٤ لسنة ١٩٨٦ بفرض رسم لدعم صناعة الدخان والسجائر
 المشار إليه لمدة سنتين ، على النحو التالي :

السيد/ إبراهيم صبحي الإمبانى - رئيس الشعبة العامة للسجائر والدخان .
 السيد/ هانى أمان حسين عطية - العضو المنتدب للشركة الشرقية للدخان
 "ليسترن كومباني" .

السيد/ عمرو عبد الرحمن محمود الدفراوى - رئيس مجلس إدارة مصنع
 أذخنة الدفراوى .

السيد/ أحمد فتحى التلاوى - شركة أذخنة الوردة .
 السيد/ محمد علاء الدين عادل محمود عواره - رئيس مجلس إدارة
 شركة الحناوى للدخان .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

صدر في ٢٠٢٠/٣/١٠

وزير التجارة والصناعة
نيفين جامع